المشتق عند الأصوليين

القسم الأول

تقرير بحث

سماحة آية الله العظمى

الشهيد السيد محمد الصدر (قدس سره)

بقلم

الشيخ محمد اليعقوبي

www.ketab.ir

المشتق عند الأصوليين

للشيخ محمّد اليعقوبي دام ظلّه

الناشر مؤسسة عاشوراء ـ ايران قم المقدّسة

الطبعة الأولى سنة ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٧م

المطبعة نينوى / المطبوع ١٥٠٠ نسخه

الترقيم الدولي ٩ ـ ٨٩ ـ ٧٢٦٣ ـ ٩٦٤

www.ketab.ir

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين.

اما بعد، فمن نعم الله سبحانه على الدين والمذهب عامة وعليّ خاصة وأنا العبد الخاطئ الذليل ان يرزقني عدداً لا يستهان به من الطلاب الفضلاء المخلصين وأهل الهمة المجدين جزاهم الله جميعاً خير جزاء المحسنين.

ومن أهمهم هذا الشيخ الجليل والعلامة النبيل المفضال الشيخ محمد موسى اليعقوبي (دام عزه)، فقد التزم دروسنا في علم الأصول وأنالها العناية الكافية فهماً وكتابةً ومدارسةً، وها هو يقدم لنا في هذا الكتاب نموذجاً من جهوده وليالي تفكيره. وقد قمت بمراجعته وتدقيقه فوجدته وافياً بالغرض ملمّاً بالمطالب حسب الأصول. ولكني اعتبرته هو المؤلف وله حرية التعبير وان كانت المطالب بالأصل صادرة مني بطبيعة الحال. ولكني أجزته في ذلك بعد حفظ المعنى ووضوح المبنى.

ولاشك انه بهذا الجهد الجهيد يسير بخطو حثيث نحو الاجتهاد ومعرفة السداد. أتمنى له المستقبل الزاهر في خدمة العلم والعمل وان يكون من المراجع المخلصين والقادة الطيبين جزاه الله خير جزاء المحسنين.

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

حرره بتاريخ التاسع من شهر رمضان المبارك عام ١٤١٨

محمد الصدر

www.ketab.ir

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة وتمهيد

(المشتق) اسم مفعول من (اشتَقَّ) على زنة (افتعل) وأصلها (شقق) وهذه الصيغة تفيد المبالغة وبذل الجهد في طلب الشيء نحو (اكتسب واستلَّ) ومصدرها (اشتقاق).

والشق هو الخُرم الواقع في الشيء، والشَّقَّة القطعة المنشقة، قاله الراغب[1] وفي تاج العروس عن الصحاح: " الاشتقاق هو (الأخذ في الكلام وفي الخصومة يميناً وشمالاً) مع ترك القصد" قال " (و) منه سمي (أخذ الكلمة من الكلمة) اشتقاقاً".

وعلى هذا يكون منشأ تسمية المشتق أحد أمرين:

الأول: بمعنى أخذ الشِّق، وتطبيقه في المقام واضح فان المشتقات تؤخذ مادتها من اصل اشتقاقها ثم يضاف لها أحرف الزيادة بحسب الهيئة المطلوبة.

الثاني: ان المشتق - بالكسر - يذهب بمادة الاشتقاق يميناً وشمالاً عن الأصل.

لكن التأمل في الوجهين يؤدي إلى ان الثاني يرجع إلى الأول فان الذهاب إلى اليمين يجعل صاحبه في شِقٍّ غير شِقِّ الذاهب إلى اليسار ومنه قيل (المشاقّة والشِقاق) لأن كلاً من الخصمين يكون في شِقٍ غير شق صاحبه.

والإشتقاق عند أهل اللغة له أقسام ثلاثة[2]:

١- الإشتقاق الكبير ويعنون به ما كان ملاكه التشابه في المعنى وفي الحروف الأصلية لا ترتيبها مثل (جذب وجبذ)، (حمد ومدح) ويسمى أحيانا بالقلب اللغوي.

---

(١) المفردات مادة (شقق).

(٢) البحث النحوي عند الأصوليين، مصطفى جمال الدين، ص ٨٤-٨٥

www.ketab.ir

٢- الإشتقاق الأكبر ويعنون به ما كان ملاكه التشابه في بعض الحروف دون بعض مع مناسبة في المعنى مثل (ثلم وثلب)، (قضم وخضم)، (قطع وقطف) ويسمى بالإبدال اللغوي.

وهذان القسمان ليسا من اهتمام الباحث النحوي ولا الأصولي بل لعله لا يصدق عليها الإشتقاق بالمعنى الحقيقي أصلاً، لأن معنى الإشتقاق -كما مرّ- أخذ الشق وهذا يعني وجود أصل تُشتق منه فروع بهيئات مختلفة مع المحافظة على ذلك الأصل، ولم يتضح ذلك في هذين القسمين إذ الظاهر ان كلاً من الكلمتين المدعى الإشتقاق بينهما قد وضعت مستقلة عن الأخرى وحصل ترادف المعاني اتفاقاً فتسميتها بالمشتقات تسامح.

ولعل مبرّره وجود معنى الاشتقاق فيها في الجملة وهو تساويها في حروف المادة الأصلية والحفاظ على المعنى، ولعلهم التفتوا إلى ذلك عندما عبّروا عنهما بالقلب والإبدال للإشعار انه أخذ حقيقة لكن مع عدم المحافظة على نفس الأصل من الترتيب أو حروف المادة، لكن الاكتفاء بذلك لصدق معنى الإشتقاق بعيد جداً إذ لو كان على نحو القاعدة- والإشتقاق قاعدة- لأمكن اطراده في غير هذه الألفاظ السماعية وثانياً أن اصل المشتقات ليس الحروف الثلاثة الأصلية -لو حافظوا عليها - بما هي هي أي لا بشرط الترتيب كما هو ظاهر هذين القسمين بل هي بشرط الترتيب والاّ فهل يقبل أحد ان تكون كلمة (شهر) و(شره) من سنخ واحد وكلمة (علق) و(قلع) كذلك! إن هذا لغريب فالصحيح ما ذكرناه من كونه ترادف اتفاقي.

٣- الإشتقاق الصغير: الذي يكون ملاكه تشابه المشتقات من الأفعال والمصادر والصفات في المعنى وفي الحروف الأصول وترتيبها مع اختلافها في الصيغة وزيادة بعضها على بعض في المعنى.

وإذا ذكر لفظ المشتق في كلام النحويين فانه ينصرف إلى هذا المعنى الأخير لذا عرّفه أبو الحسن الرماني " اقتطاع فرع من أصل يدور في تصاريفه على الأصل" وقد

www.ketab.ir

شرح أبو البقاء العكبري ما يراد بالفرع والاصل هنا فقال: "والاصل ها هنا يراد به الحروف الموضوعة على المعنى وضعاً اولياً والفرع لفظ يوجد فيه تلك الحروف مع نوع تغيير ينضمّ إليه معنى زائد على الأصل (ثم مثل لذلك بالضرب) فانه اسم موضوع على الحركة المعلومة المسماة ضرباً ولا يدل لفظ الضرب على اكثر من ذلك فأما ضَرَبَ وتضربُ وضارب ومضروب ففيها حروف الأصل وهي الضاد والراء والباء وزيادات لفظية لزم من مجموعها الدلالة على معنى الضرب ومعنى آخر[1].

هذا هو المشتق عند النحويين ويمكن تقريب معناه بأنه ما يمكن تحليله إلى مادة وهيئة مقابل الجامد الذي وضع وضعاً واحداً بمادته وهيئته فلا يتحلل لهما.

اما المشتق الأصولي فيمكن ان ننتزع له من مجموع كلمات الأصوليين تعريفاً حاصله (هو العنوان المحمول على الذات بحيث يمكن بقاء الذات منفكة عنه) وعلى هذا تكون القاعدة في المشتق الأصولي غير مطابقة تماماً - على نحو نفي الإيجاب الكلي لا السلب الكلي - لها في المشتق النحوي.

هذا على نحو الإجمال بل العنوان فقط، فما المراد من المشتق الأصولي؟ وما ضابطه؟ وما العناوين الداخلة فيه أو الخارجة عنه؟ وهل ان المشتق بسيط أم مركب؟ وما هو المعنى الحقيقي الذي وضع له المشتق؟

كل هذه الأسئلة وغيرها مع الأجوبة التفصيلية الشافية عليها المدعومة بالبرهان والوجدان تجدها في غضون التقريرات الآتية التي استفدناها من البحث الشريف لسيدنا الأستاذ سماحة آية الله السيد محمد الصدر دامت إفاضاته، ولا تفوتني هذه الفرصة حتى أسجّل باختصار الملامح البارزة لبحث سيدنا الأستاذ، ويمكن ان نجد بهذا الصدد عدة صفات:

١- السعة والشمول واستيعاب الاحتمالات والشقوق المتصورة في كل مسألة.

---

(١) نفس المصدر السابق.

www.ketab.ir

٢- الموسوعية فانه يخوض في كل علم يمكن ان ينجرّ إليه البحث يساعده على ذلك إحاطته بعلوم عديدة بما فيها العلوم العصرية والأكاديمية.

٣- العرفية فهو أبن اللغة ويعرفها بدون تكلف وتفلسف يجعل النتائج سمحة وبعيدة عن ذوق العرف والشارع الذي خاطبنا بلسانه.

٤- العمق في التفكير لذلك تجده يجيب بعدة مستويات ويتكلم بعدة خطوات تكون اللاحقة اعمق من سابقتها.

٥- التدقيق فكم من مرة نبّه فيها إلى الخلط الذي وقع فيه المشهور والاضطراب في كلماتهم والإجمال الذي لا محصل فيه سوى ترديد كلمات فارغة من المحتوى.

٦- الحداثة والتجديد وهما ناشئان من أمرين:

الأول: انتماؤه إلى الدراسات الحديثة وإطلاعه على أفكارها.

والثاني: انه وراث مدرسة أصولية متميزة بذلك وبغيره.

وفي الختام أودّ التعرض لأمرين:

الأمر الأول: ما علاقة الأصوليين بهذه المباحث التي تبدو وكأنها من اختصاص اللغويين ويفترض ان تؤخذ مبادئ تصديقية مسلّمة في هذا العلم فنجيب: ان مباحث الألفاظ تشغل حيّزاً كبيراً من البحث الأصولي وإنما خاض الأصوليون فيها رغم ما ذكر من التوهم لعدة أمور:

١- ان الأصوليين مجتهدون كعلماء اللغة بل هم اعمق تفكيراً واغزر مادة وادقّ نظراً، والعقل البشري يتكامل ويتطور، ويأتي الأواخر بما لم يأت به الأوائل، ولدينا ما لديهم وليس لديهم ما لدينا، والقرآن الكريم وكلام العرب الذي هو مرجعهم لاستنباط القواعد النحوية والأوضاع اللغوية ومعرفة أساليب كلام العرب موجودان بين أيدينا ولهذا كله تعالت صيحات المحدثين من النحويين للتجديد.

وليست القواعد النحوية من القداسة بحيث لا يمكن الاعتراض عليها والخروج عن دائرتها وليس حق الوضع حكراً على الأجيال المتقدمة بل هو حاجة اجتماعية متجددة.

www.ketab.ir

فتجد النحويين يتحيرون في تعيين الخبر في قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما..) لأنهم ألزموا أنفسهم ان الإنشاء لا يخبر عنه لكنه من لزوم ما لا يلزم فان الأصولي يرى ذلك ممكنا مادام الغرض من الإخبار وهو حصول تمام المعنى متحققاً.

وقالوا ان (لولا) لا يتقدم جزاؤها على شرطها لكن الرواية وردت في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ أن يوسف لولا انه رأى برهان ربّه لهمّ بها لكنه رأى برهان ربّه فلم يهمّ بها وهو تفسير معقول وان أنكرته قواعد اللغة العربية.

وأنكر مجموعة من الأصوليين المحققين دلالة الأفعال على الزمان خلافاً للضرورة النحوية لكن سيدنا الأستاذ ردّ على هذا المبنى.

كما أنكر سيدنا الأستاذ المجاز في الكلمة وقال ان المدلول التصوري يبقى على حاله ولا تغيّره ألف قرينة وأنّ القرائن إنما تغيّر المدلول التصديقي.

٢- الاختلاف معهم في المسلك فعلماء اللغة يكتفون بالوصف الظاهري والقوالب الشكلية للكلام وتصنيفه وذكر العلامات المميّزة لكل صنف رائدهم في ذلك الانسباقات الذهنية والظهورات العرفية والذوق اللغوي واستقراء الكلام العربي من دون تفسير لمجموع تلك الظواهر واستكناه حقائقها فهو- أي اللغوي- يستنبط ان صيغة (افعل) تدلّ على الطلب من دون تحديد حقيقته هل هو على نحو الوجوب أم الاستحباب وهل ان هذا الوجوب مستفاد من الوضع اللغوي للكلمة أو من حكم العقل أو بمقدمات الحكمة، فان كل ذلك لا يعنيه.

ولعل ذلك ناشئ من الاختلاف في الغرض، فان غرض اللغوي التراكيب الشكلية للمباني بينما غرض الأصولي هو مداليل تلك التراكيب ومعانيها.

ومن هذه الناحية تجد اضطراباً في كلمات اللغويين فهم يخلطون بين المدلول التصوري والتصديقي علماً بان الوضع متعلق بالأول اما المراد الجدي للمتكلم وظهورات الكلام فمستفاد من الثاني.

٣- ولو تنزلنا عن ذلك وقَبِلنا كون هذه المباحث من اختصاصهم فان نقصاً

واضحاً في أبحاثهم على كلا المستويين اما قصوراً أو تقصيراً، فعلى المستوى الأول تجد ان اكثر كتب المعاجم لم تفرّق بين المعنى الحقيقي الذي وضع له اللفظ والمعنى المجازي الذي استعمل فيه وإنما جلّ همها ذكر موارد الاستعمال في كلام العرب لذلك اصبح قول اللغوي ليس بحجة في فهم الكتاب والسنة الذي يفترض اعتماده على المعاني الحقيقية كما أنهم لم يحدّدوا سعة دائرة كثير من الكلمات مفهوماً ومصداقاً، ولم يحققوا في المجاز هل هو بالوضع أم بالطبع وهل الدلالة تابعة للإرادة أم لا وكثير غيرها.

وفي المستوى الثاني يدخل بحثنا فهل المشتق موضوع حقيقة لخصوص المتلبس بالمبدأ أم يعمّه والمنقضي عنه المبدأ. حيث لم يلتفت إليه اللغويون فضلاً عن التحقيق فيه.

بينما تجد الأصوليين بفضل ما أوتوا من عمق واجتهاد وموسوعية ارتقوا بتلك الأبحاث وقطعوا بها شوطاً بعيداً.

الأمر الثاني: الجواب عمّا أثير من ان علم الأصول قد توسع اكثر مما ينبغي وشمل موضوعات لا علاقة لها به ولا دخل لها في الاستنباط الشرعي كمبحث الوضع والمعنى الحرفي والمشتق، فنقول ان هذا الكلام صحيح كبروياً الا ان بحث المشتق ليس من صغرياته لأمور:

١- ان معرفة الوضع الحقيقي للعناوين الاشتقاقية لها دخل في تحديد الحكم الشرعي، وأوضح مصاديقه مسألة الرضاع الآتية وغيرها، ففي مسألة في كتاب الشرائع للمحقق الحلي قال[1] (إذا حلف لا دخلت داراً فدخل براحاً كان دارا لم يحنث) وهو مبني على القول بوضع المشتق لخصوص المتلبس بالمبدأ فلو قيل بالأعم لكان حانثاً.

٢- ان البحث وان كان معنوناً بالمشتق الا انه تتفرع عنه مطالب أخرى عملية تأتي إن شاء الله تعالى، نظير بحث مقدمة الواجب فانه بعنوانه لا يستحق تلك الأهمية الا ان المباحث التي ألحقت به جليلة وعمليّة ومفيدة.

---

(١) كتاب الأيمان، المطلب الثالث، المسائل المختصة بالبيت والدار، المسألة الرابعة.

www.ketab.ir

٣- الفائدة النظرية أعني تنمية الملكة وتعميقها.

٤- سد ثغرة لم يقم به المختصون من غير الأصوليين الذين يدخل هذا البحث في اختصاصهم، وقد مرت الإشارة إليه في الأمر الأول.

منهجية الكتاب:

سيكون الكتاب مكونا من قسمين:

الأول: في تنقيح موضوع المشتق: - وهو هذا الذي بين يديك- وسيضمّ الأمور الستة التي جعلها المحقق الآخوند مقدمة للبحث في مسألة المشتق وكان من حق الأمر السادس وهو تأسيس الأصل العملي في المسألة ان يكون - بحسب القاعدة - متأخرا عن تنقيح المحمول الا اننا أثبتناه هنا حفاظا على تسلسل مطالب الكفاية فالإشكال متوجه إليه (قدس سره) مضافاً إلى ان ذلك يناسب تقارب حجمي القسمين وقد استوعب سيدنا الأستاذ البحث في هذه المقدمات الست بمئة وخمس محاضرات امتدت من ٢ ذق ١٤١٤ إلى ٩ ج٢ ١٤١٥.

الثاني: في تنقيح المحمول وسيضم مبحثين:

١- الأقوال في المسألة والرأي المختار والاستدلال عليه.

٢- بساطة المشتق وتركيبه والإشكال فيه عين ما قلناه في الأصل العملي.

أسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الجهد ليس المتخصصين في الفقه والأصول فحسب بل في علوم النحو والبلاغة وعموم المثقفين بما يفتح لهم من آفاق جديدة من التفكير.

وأسأله بما وفّقني لإنجاز هذا العمل أن يجعله خالصاً لوجه الكريم ويتقبله بقبول حسن وأن يديم إفاضات سيدنا الأستاذ ويمتّعنا ببقائه إنه وليّ كل نعمة وصاحب كل حسنة.

محمد اليعقوبي

٤ شهر رمضان ١٤١٨.

www.kefab.ir

الفهرس

القسم الأول ٣
مقدمة وتمهيد ٧
منهجية الكتاب: ١٣
توطئة: في تحديد محل البحث ١٥
الفصل الأول: ما المراد من المشتق الأصولي ١٩
الفصل الثاني: عناوين توهم خروجها عن محل النزاع ٢٧
١- إسم الزمان: ٢٧
٢- اسم الآلة: ٥٢
استطراد: في اسم المكان ٥٥
٣- اسم المفعول ٥٧
الفصل الثالث: خروج المصادر والأفعال عن محل النزاع ٦٣
استطراد: (دلالة الأفعال على الزمان) ٦٧
اطراد في الاستطراد: (المعنى الحرفي) ١٠١
خصائص عالم الواقع ١٢٠
الفصل الرابع: الكلام في الجوامد التي لها علاقة بالمشتق الأصولي ١٥٥
مسألة الرضاع: ١٦٢
الفصل الخامس: في أنحاء التلبس ١٨١
تفريع: دعوى خروج اسم الآلة واسم المفعول عن محل النزاع ١٩٣
الفصل السادس: في تحقيق معنى الحال ١٩٧
أما الرأي المختار: ٢١٣
الفصل السابع: في تصوير الجامع لخصوص المتلبس أو الأعم ٢٢٩
الفصل الثامن: في تأسيس الأصل الجاري في المقام ٢٥٩

www.ketab.ir

القسم الثاني

مقدمة القسم الثاني ٢٨٩
المقصد الأول: الأقوال في المسألة أو الاستدلال على المعنى الذي وضع له المشتق ٢٩٥
أدلة القول بالوضع لخصوص المتلبس ٢٩٧
هل التضاد وصحة السلب دليل واحد أم دليلان؟ ٣١١
أدلة القول بالوضع للأعم ٣٢٣
الدليل الأول: التبادر ٣٢٣
الدليل الثاني: ٣٢٣
الدليل الثالث: ٣٢٦
الدليل الرابع: ٣٢٦
الدليل الخامس للقول بالأعم: ٣٣٢
بعض التفاصيل التي ذكرها الأخوند للمشتقات ٣٦٣
المقصد الثاني: أمور لاحقة لبحث المشتق ٣٦٧
الأمر الأول: هل المشتق بسيط ام مركب؟ ٣٦٧
الوجه الأول: ٣٦٨
الوجه الثاني ٣٧٥
الوجه الاخير ٣٨٠
الأقوال في بساطة المشتق وتركيبه ٣٩٦
المانع الثبوتي من القول بالتركيب ٣٩٧
الشق الأول: وهو لزوم أخذ العرض العام في الفصل ٤٠٢
الشق الثاني: ٤١٤
الموانع الاثباتية عن القول بالتركيب وهي أدلة القائلين بالبساطة ٤٢٨
الوجه الأول: ٤٢٨
الوجه الثاني: ٤٢٩
الأدلة على التركيب ٤٤٢
(ارشاد): ٤٥٠
الأمر الثاني: في بيان الفرق بين المشتق ومبدئه ٤٥٢

www.ketab.ir

التفسير الثاني: للابشرطية والبشرط لائية ٤٥٤
التفسير الثالث للا بشرطية والبشرط لائية: ٤٦٨
الموضع الأول: ٤٧٠
الموضع الثاني لنظر سيدنا الاستاذ: ٤٧٢
الموضع الثالث للنظر: ٤٧٣
الأمر الثالث: ملاك الحمل ٤٧٥
الأمر الرابع: كفاية المغايرة المفهومية لتصحيح حمل الصفات الذاتية ٤٨١
الأمر الخامس: إعتبار تلبس الذات بالمبدأ وقيامه بها هل يقتضي الاثنينية ٤٩٢
الأمر السادس: هل يشترط في صدق المشتق ٥٠١
حقيقة الأ يكون التلبس بواسطة في العروض ٥٠١
الفهرس ٥٠٩

www.ketab.ir